

اوله تعطف وتعجبون انكرو
 له بان هذا على الفرضين
 صحيح لان هذه اشهد العرف
 المقتران بها يد
 في قوله تعطف وتعجبون انكرو
 له بان هذا على الفرضين
 صحيح لان هذه اشهد العرف
 المقتران بها يد
 في قوله تعطف وتعجبون انكرو
 له بان هذا على الفرضين
 صحيح لان هذه اشهد العرف
 المقتران بها يد
 في قوله تعطف وتعجبون انكرو
 له بان هذا على الفرضين
 صحيح لان هذه اشهد العرف
 المقتران بها يد

اطيقن نجاسته يعني منه عن ما يتحدث
 الاخترا من غايبا ويختلف بالوقت وموضعه
 من الثوب والبدن وعن قليل دم البراخيث و
 ناهي الباب والاصح لا يعني عن كثيرا ولا قليل
 انشرب عرق وتعر والكثيرة بالعادة قلت
 الاصح عند المحققين العفو مطلقا والله اعلم
 ودم البثورات كالبرغيث وقيل ان عصره فلا
 الدما ميل والقروح وموضع القصد والجماعة
 قيل كالبثورات والاصح ان كان مثله يدوم غالبا
 فكلا سحاضه والافقدم الاجنبي فلا يعني في
 قيل يعني عن قليله قلت الاصح انها كالبثورات
 والظاهر العفو عن قليل الاجنبي والله اعلم و
 القبح والصد يدكادم وكذا ماء القروح والمنسطف
 الذي له روح وكذا اسرار في الاظهر قلت
 اهلها طهارته والله اعلم ونوصلي بنجس

قلنا كما انكرونا انشرب
 القروح وهو على وجهه
 الا انكرونا انكرونا انكرونا
 في قوله تعطف وتعجبون انكرو
 له بان هذا على الفرضين
 صحيح لان هذه اشهد العرف
 المقتران بها يد
 في قوله تعطف وتعجبون انكرو
 له بان هذا على الفرضين
 صحيح لان هذه اشهد العرف
 المقتران بها يد
 في قوله تعطف وتعجبون انكرو
 له بان هذا على الفرضين
 صحيح لان هذه اشهد العرف
 المقتران بها يد
 في قوله تعطف وتعجبون انكرو
 له بان هذا على الفرضين
 صحيح لان هذه اشهد العرف
 المقتران بها يد

لم يعلمه وجب القضاء في الجديد وان علم ثم
 نسي وجب علي الدين **فصل** تبطل بالنطق
 بحرفين او حرف مفهم وكذا مائة بعد حرفي
 الاصح والاصح ان النسخ والضحك والبكاء في
 الدين والنطق ان ظهر به حروف تبطل والا
 فلا ويجوز في بسير الكلام ان يسبق لسانه او
 نسي الصلوة او جهل بحريمه ان قرب عمله
 بالاسلام لا كثيرا في الاصح وفي النسخ ونحو
 للقلبه وتعد القولا لا يجهر في الاصح ولو اكره
 علي الكلام تبطل في الاظهر ولو نطق بنظر القراءة
 بقصد التفهم تبين خذ الكتاب ان قصد معه
 قراءة لم تبطل وان تبطل بالدين كروي
 الدعاء الا ان يخاطب كقوله لعاطي رحمة الله
 ولو سكت طويلا بلا عرض لم تبطل في الاصح
 ويسن لمن ناه يتشبه للثنية امامه واذنه

انكرونا انكرونا انكرونا
 في قوله تعطف وتعجبون انكرو
 له بان هذا على الفرضين
 صحيح لان هذه اشهد العرف
 المقتران بها يد
 في قوله تعطف وتعجبون انكرو
 له بان هذا على الفرضين
 صحيح لان هذه اشهد العرف
 المقتران بها يد